

المعاصي واذا استقر عنده على الحج بعد الاستخاره بدأ
بالتوبة من كل المعاصي والمكروهات وخرج من مظالم البعاد
وقضى ما عليه من دين ورد الواجبه واستحل من بيته
وبينه معاملته او كتب وصية ان طالت له مال يوصي به
واشهرت عليه ما ترك لاهله موتهم مدة ذهابه ورجوعه
ويجتهد في رضا الوالدين ومن يتوجه عليه برز وطاعته
وان كان امراة استازنته زوجها ايضا ويستحب للزوج
ان يخرج بها والوالد والوالدة منعه من حج الطلوع وليس
لها منعه من حج القرص وللزوج منعها من حج الطلوع
وكذا من حج الاسلام على الاصح لان حقه تاجر على
الفور والحج على التراخي **فصل** ينبغي ان يحصر
بحرص على ان تكون نفقته ومثاعه سالما من الشبهة
ويستحب ان يكون الزاد والنفقة ليواسي بها المحتاجين
ويستحب ان لا يشترط في الزاد والراحلة لئلا يفتنه
من المراسيات فيه والركوب في الحج افضل من المشي المقتب

افضل

افضل من الحجارة والحول الاعذر من مرض وخوف
الدراسة والشهرة وتجب عليه اذا اراد الحج ان يعلم اليقين
فان العبادة لا تتج الا بشروطها ويستحب ان يستحب كتابا
في المناسك واصحها ويدوم مطالعته في طريقه لتبصر معاني
صده محققا عنده ويستحب ان يطلب رفيقا موافقا لغيا
في الخبر لارها للشئ وان يسر له العالم فهو اولي وبهرص
على رضى رفيقه في كل طريقه ومعتد به ويستحب ان يكون
يده فارغة من مال التجارة ذابها ورجعها فانها
تشفل قلبه فان اتخلم ثورته صحبه حجة ويستحب
ان يكون سفره في يوم الخميس فان فات في يوم الاثنين
وان يكون باكرا ويصل في بيته ركعتين عند خروجه
من منزله يعلى في الاولى الفاتحة وقل يا ايها العالمون
وفي الثانية قل ربنا الله اهدنا الصراط المستقيم
وسورة قريش ثم يدعوا بما احبوا ويقع جهرا منه
واهدوا صحابه ويقول كل واحد لصاحبه استوفع